

هل زوج الأم يعتبر ولينا

السؤال: س 349 فتاة تسكن في بيت زوج أمها، ليس بأبيها، جاء من يرید الزواج منها، فعقد لها زوج أمها بتوکيل منها - الفتاة اسمها فلانة بنت فلان - باسم زوج أمها؛ لأنه ربّاها وهي طفلة، ووالدها الحقيقي متوفى، ولها أخ من الأب في اليمن يصعب حضوره إلى هنا، هل عقد النكاح صحيح أم باطل؟ الجواب:- لا يصح هذا العقد، حيث إن زوج أمها ليس ولينا لها، وليس هو من عصبتها غالبا ، ومثل هذه لا بد أن يوكل أخوها، لأن يبعث وكالة لزوج أمها أو لغيره، ليتولى العقد لها، فإن لم يفعل تولي العقد قاضي المحكمة الخاصة، فالسلطان ولني من لا ولني له، والله أعلم.